

"النقض" تلغي مؤبد المرشد العام واخوانة في "أحداث مسجد الاستقامة"



السبت 22 أكتوبر 2016 01:10 م

قررت محكمة النقض قبول الطعن المقدم من المرشد العام لجماعة الإخوان، محمد بديع ومحمد البلتاجي وصفوت حجازي والحسيني عنتر وعصام رجب ومحمد جمعة وباسم عودة، على حكم المؤبد بحقهم ، ونقض الحكم والإعادة ، فى القضية المعروفة إعلاميا بـ"أحداث مسجد الاستقامة".

أوصت نيابة النقض، فى رأيها الاستشارى غير الملزم للمحكمة، بقبول الطعن المقدم من دفاع مرشد الإخوان، الدكتور محمد بديع، ووزير التموين باسم عودة، وعصام العريان، ومحمد البلتاجي، وصفوت حجازي، و3 متهمين آخرين، وإلغاء عقوبة السجن المؤبد الصادرة ضدهم فى قضية أحداث مسجد الاستقامة □

أصدرت محكمة جنايات الجيزة بتاريخ 30 أغسطس 2014، حكما حضوريا قضت فيه بمعاقبة كل من: محمد بديع، وباسم عودة، وعصام العريان، وصفوت حجازي، ومحمد البلتاجي، والحسيني عنتر، وعصام رشوان، ومحمد جمعة حسين، بالسجن المؤبد، وغيايبا بإعدام عاصم عبد الماجد، و5 آخرين □